

الاسم:

التاريخ: / 2025

الصف: التاسع

الزمن: 30 د

عدد الصفحات: 3

أحكام الأيمان في الإسلام

ورقة عمل: رقم (1)

من خلال الرجوع للكتاب ص 46-49 أجبني عن الأسئلة الآتية:

1- اذكر ما يلي:

أ- مفهوم الأيمان: جمع يمين؛ وهو الحلف أو القسم بالله تعالى، أو باسم من أسمائه الحسنى، أو بصفة من صفاته الغليا على أمر معين؛ توكيدا له.

ب- حكم مايلي:

الحلف (في الأصل):مباح.....

الحلف بغير الله تعالى:حرام.....

الإكثار من الحلف ولو كان صادقا:مكروه.....

2- قارني بين أنواع الأيمان حسب الجدول الآتي:

نوع اليمين	المفهوم	مثال عليه	سبب التسمية	الحكم الشرعي	دليل شرعي
اليمين المنعقدة	هي الحلف الذي يقصد منه الحالف القيام بفعل المحلوف عليه أو الامتناع عنه مستقبلا.	كأن يقول الحالف: والله لأحضرن المال المطلوب مني غدا، أو والله لأصومن غدا.	لأن الحالف عقد العزم بيمينه على فعل شيء ما أو الامتناع عنه.	1- الحلف على أمر ليس فيه معصية: يجب الوفاء بهذا الحلف. 2- الحلف على فعل شيء أو تركه وكان الحنث خيرا من البقاء على اليمين يستحب الحنث ولزمته الكفارة. لقول النبي عليه السلام: (من حلف على يمين، فرأى غيرها خيرا منها، فليؤكفر عن يمينه، وليفعل الذي هو خير) 3- الحلف على أمر فيه معصية: يحرم الحلف على أمر فيه معصية، ويجب التكفير عنه، وعدم الوفاء به.	قال تعالى: واحفظوا أيمانكم. و قال تعالى: "وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ الْأَيْمَانَ"

نوع اليمين	المفهوم	مثال عليه	سبب التسمية	الحكم الشرعي	دليل شرعي
اليمين الغموس	هو الحلف الكاذب المتعمد على أمر حدث في الماضي.	كمن يحلف أنه لم يأخذ مالا من زميله، وهو في الحقيقة قد أخذه، أو حلف يميناً شهيداً بها زوراً.	لأنها تغمس صاحبها في الإثم.	حرام وهي من كبائر الذنوب، وقد حذر منها رسول الله ﷺ لأنها وسيلة لأخذ حقوق الآخرين وظلمهم. ويجب على الحالف: 1- الكفارة 2- التوبة والاستغفار 3- رد الحقوق إلى أصحابها (إذا ترتب على اليمين ضياع حقوق).	قال رسول الله ﷺ: (من حلف على يمين ليقتطع بها مالا، لقي الله وهو عليه غضبان)
اليمين اللغو	الحلف الذي الذي يجري على ألسنة الناس من غير قصد اليمين. أو الحلف على أمر يظنه الحالف صحيحاً، فيظهر خلاف ذلك.	كأن يقول شخص لصاحبه تفضل، فيقول: (لا، والله) بغير قصد اليمين، فيُصِرُّ عليه بالدخول، فيدخل. كأن يقول شخص والله إنني رأيت زميلي يوم أمس، ثم يتذكر أنه رآه قبل أسبوع.	لأن الحالف يتلفظ بها من غير قصد.	لا إثم على من تلفظ باليمين اللغو وليس عليه كفارة.	عن عائشة رضي الله عنها قالت: " أنزلت هذه الآية: (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم في قول الرجل: لا والله وبلى والله.

3- املئي الفراغ بما يناسبه فيما يلي:

أ- تجب كفارة اليمين على: من حلف يميناً منعقدة أو من حلف يميناً كاذباً غموساً.

ب- إذا أقسم المسلم على أخيه أن يفعل أمراً أو يتركه فيستحب أن يبرأ الأخ بيمين الحالف ما لم يكن في معصية ولو أن الشخص المقسم عليه لم يستطع إبرار من أقسم عليه فلا كفارة على أيٍّ منهما.

4- استنتج من خلال الآتية ما يلي:

"لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (89)

كفارة اليمين هي: التخيير بين إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة
فإن لم يجد الحالف وعجز عن فعل واحد من الأمور الثلاثة فإنه يصوم ثلاثة أيام
ولا يشترط في صيامها التتابع.